مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

الإطار المفاهمي لفكرة المنطق الجنائي

مصطفى إسماعيل محمد
قسم القانون، كلية القانون والعلوم السياسة والإدارة، جامعة سوران، سوران، إقليم كوردستان، العراق
Mustafaisomari@gmail.com

أ.د. مجيد خضر أحمد السبعاوي
قسم القانون، كلية القانون والعلوم السياسة والإدارة، جامعة سوران، سوران، إقليم كوردستان، العراق
Drmajeed65@yahoo.com

معلومات البحث

تاريخ البحث:
الاستلام: 2021/12/15
القبول: 2022/2/13
النشر: خريف 2022

الكلمات المفتاحية:
Logic, Crimenal Logic, Legal Logic, Judicial Logic, Legal Crimenial Logic, Judicial Crimenal Logic, Legal Approach

Doi:
10.25212/lfu.qzj.7.3.29

الملخص

إن ظهور مصطلح المنطق القانوني كان في (1615ميلادي) باللاتيني (LOGICA JURIDICA) واهتمت مجموعه كبيرة من الفقهاء والفلاسفة والمفكرين بهذا المصطلح لشرحه وتأصيله للاستفادة بعلم المنطق في مجال القانون ومجال القضاء . المنطق القانوني، هو المنطق الذي يهتم بدراسة وتحليل العمليات الفكرية المتعلقة بالقانون التي تنصب على مفاهيم ومصطلحات قانونية، وإن المميز الأساسي لعلم المنطق القانوني هو أن يستمد مادته من الفكرة القانونية، فالمنطق القانوني هو المنطق الذي يمثل موضوعه القانون ذاته، وعلى أساس ذلك فإن موضوع المنطق القانوني هو القانون بوجه عام دون أي تخصيص وتحديد، والمنطق القانوني يدرس الأسس العقلية للقانون من ناحية النشأة والتكوين والتطور والتطبيق والمنطق الجنائي القضائي هو عملية ذهنية أو نشاط فكري، يتحقق من خلاله القاضي الجنائي من ثبوت الواقعة الإجرامية في جانب المتهم، ويستعين به لإنزال حكم القانون عليها، ويلزم القاضي في صورة إتباع أساليب الاستدلال المنطقي، ويمكن القول إن المنطق الجنائي القضائي قسم من المنطق القانوني بشكل عام، لأن المنطق القضائي في الأصل هو القسم العملي من المنطق القانوني، ويمكن تعريف المنطق الجنائي القضائي، إنه المنطق الذي يستعمله القاضي الجنائي في تكوين قناعته بالأدلة وفي تساندها ومن ثم في إصدار حكمه الجزائي.
وأما المنطق الجنائي بمعناه الخاص هو النوع من المنطق يوجد في كل من المنطق القانوني والمنطق القضائي، وأن المنطق الجنائي لها صلة وترابط مع المنطق القانوني في سن القوانين ،والمنطق الجنائي لها أهمية كبيرة بالنسبة المشرع في عملية التشريع الجنائي وأماّ لها صلة عميقة مع المنطق القضائي أيضاً، لأن القاضي يقوم باستخدام المنطق الجنائي للتفسير وتحليل النصوص حتى مرحلة التساند الأدلة وثم مرحلة إصدار الحكم..

المقدمة:

تم تداول مصطلح المنطق في اللغة العربية حين ترجم من اليونانية إلى اللغة العربية، ولم تكن الكلمة تتضمن معنى التفكير أو الاستدلال، بل كانت تدل على معنى الكلام وهذا المعنى كان شائعاً ثم أصطلح

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

على تسمية علم الفكر بالمنطق، فنجد ابن السكيت يشير في كتابه (إصلاح المنطق) بمعنى إصلاح اللفظ أو إصلاح اللغة، بينما الكتاب في الأبحاث اللغوية واللفظية، يقررون انه لا صلة لهذه الكلمة بهذا العلم الجديد المنقول إلى العربية، بينما ترجم الإسلاميون كلمة (LOGIC) اليونانية بالمنطق، واتخذوا كلمة منطق للدلالة على التفكير، والاستدلال (النشار, ٢٠٠٠).

فالمنطق وفق ما ذهب إليه البعض بانه: "آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر (الجرجاني، 1993)".

بشكل عام و أساسي يعد القانون بناءً منطقياً لعلم المنطق، لأن القانون في ذاته هو عبارة عن تنظيم عادل للمجتمع يكفل حريات الأفراد، ويحقق الخير العام من ناحية، ومن ناحية ثانية، يبرهن جوهر القانون على تغلغل المنطق فيه، حتى يمكن القول إن القانون بناء منطقي له، فهناك رابطة حميمة بين القانون والمنطق، والقانون العادل المحقق للصالح العام وتحقيق الأمن والاستقرار القانوني هو قانون منطقي، والتشريع الحكيم هو وليد منطق سديد، والقضاء العادل هو نتاج منطق سليم واستخلاص سائغ، فالمنطق لصيق الصلة بالقانون في شتى مراحله، في النشأة والتطور والتكوين والتطبيق (حسين د.، دور المنطق القانوني في تكوين القانون وتطبيقه، دراسة في فلسفة القانون، 1993).

فالمنطق القانوني هو المنهج الذي يؤدي إلى نشأة القاعدة القانونية وتطبيقه وتفسيره، واستخلاص مادته من أحكامه، و قيل أيضاً أنه هو تطبيق مبادئ المنطق على المسائل القانونية، أو هو الوسيلة التي يطبق بها المنهج القانوني على حالات معينة، وكذلك هو الأسلوب الفكري، الذي يمكن به محاكمة مسألة ما للوصول إلى حلها القانوني (حسين د.، دور المنطق القانوني في تكوين القانون وتطبيقه، دراسة في فلسفة القانون، 1993)، ويرى (K. Engisch) ، المنطق القانوني إنه منطق مادي يضع للقاضي ضوابط منهجية تنظم تفكيره، لتجعله يفكر وفق منهج واضح، ليعرف ما ينبغي عليه فعله، حتى أن يستطيع يصل لحكم قضائي سليم وصحيح (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011).

وأمّا المنطق القضائي، هو وسيلة إقناع أي شخص بأي شيء، وعلى القاضي عندما يتبع المنطق القضائي أن يراقب المقدمات الكبرى والصغرى في القياس القضائي، والمنطق القضائي يتعلق بتفسير القاعدة القانونية وتطبيقها بشكل عملي بمناسبة القضية مطروحة أمام القضاء (الداقوقي، الاجتهاد القضائي، 2015).

ويمكن القول أن المنطق الجنائي هو المنطق يستخدم من قبل القاضي لصحة الحكم من حيث مضمونه وشروطه ويستخدم من قبل محكمة التمييز لرقابة على صحة الحكم بعد أن تشكل الحكم فعلاً، في حالة وقوع الخطاء من قبل القاضي في المقدمة الكبرى (في قانون العقوبات أو في قانون الإجراءات الجنائية) أما الخطأ في المقدمة الصغرى فقد يقع في الإثبات الخاطئ للواقع أو في التكييف (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017).

أهمية اختيار هذا البحث يمكننا القول أنه في القانون العراقي لم يتم إيلاء الاهتمام يذكر لمســـألة المنطق الجنائي، وحتى الآن لم تتم كتابة بحث بشكل واضح حول هذا الموضوع، ومن المهم للغاية معالجة هذا

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

المسـألة، وأهمية أخرى لهذا البحث هي الإلمام بالمنطق القانوني و القضـائي و الفرق بين هذين المنطقين و المنطق الجنائي.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في عدم وجود نص واضح يلزم القاضي الاعتماد على المنطق الجنائي في اطار الاعتماد على الأدلة وتساندها ومعقوليتها ومنطقية التعويل عليها وعلى ترابطها، وفي الحكم الجنائي وأسبابه وأدلته ومبرراته المعقولة وفي تسبيب الأحكام . كما تكمن الإشكالية في صعوبة الوقوف على منطقية الأدلة والأحكام دون وضع معايير وضوابط تتسم بالمعقولية والاتساق .

تساؤلات البحث وأهدافه : تدور تساؤلات البحث حول ما يلي :

1. ماهية المنطق الجنائي؟
2. ما هو مفهوم المنطق بصفة عامة؟
3. ماهية المنطق القانوني؟
4. ماهية المنطق القضائي؟
5. ماهي أوجه التمييز بين نوعي المنطق الجنائي؟(المنطق الجنائي القانوني والمنطق الجنائي القضائي)

منهجية البحث: أتبعنا في دراسة وبحث هذا الموضوع المنهج التحليلي. والتي إثناء تحليل معاني المصطلحات المختلفة يمكن أن تختار تعريفاً دقيقاً للمنطق الجنائي.

هيكلية البحث: يتكون هذا البحث من مبحثين على نحو الآتي:

المبحث الأول: ماهية المنطق الجنائي

- المطلب الأول: مفهوم المنطق ونشأتها وتطورها
- المطلب الثاني: ذاتية ومفهوم المنطق الجنائي
- المطلب الثالث: المنطق القانوني والمنطق القضائي

المبحث الثاني: فكرة المنطق الجنائي القانوني والقضائي

- المطلب الأول: مفهوم المنطق القانوني (التقليدي والمعاصر)
- المطلب الثاني: (مفهوم المنطق الجنائي القضائي وأهميته وأشكاله و تميزها عن مما تشابه به)

المبحث الأول
ماهية المنطق الجنائي

المنطق الجنائي هو النوع من المنطق يوجد في كل من المنطق القانوني والمنطق القضائي، وأن المنطق الجنائي لها صلة وترابط مع المنطق القانوني في سن القوانين من قبل المشرع فتعني المنطق الجنائي لها أهمية كبيرة بالنسبة المشرع في عملية التشريع الجنائي وأماّ لها صلة عميقة مع المنطق القضائي أيضاً،

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

لأن القاضي يقوم باستخدام المنطق الجنائي للتفسير وتحليل النصوص حتى مرحلة التساند الأدلة وثم مرحلة إصدار الحكم.

قمنا بتقسيم هذا المبحث على مطلبين، نخصص المطلب الأول لبيان مفهوم المنطق ونشأته وتطوره، ونخصص المطلب الثاني لبيان أوجه الشبه والاختلاف بين المنطق القانوني والقضائي. وفي هذا المبحث نسعى نتكلم عن المنطق بشكل عام وبد ذلك سنتكلم عن كل من المنطق القضائي والقانوني والجنائي و أوجه التمييز بين كل هذا الأنواع المنطق .

المطلب الأول
مفهوم المنطق ونشأته وتطوره

في هذا المطلب نتكلم في الفرع الأول عن مفهوم المنطق بصفة عامة وأمّا في الفرع الثاني نتطرق إلى نشأة وتطور المنطق.

الفرع الأول
مفهوم المنطق بصفة عامة

للمنطق تعريفات متعددة مختلفة أدت إلى وجهات نظر متباينة حول موضوعاته، فأدخلت فيه مسائل، وأخرجت منه أخرى وفقاً لتلك التعاريف، لذا سوف نقوم ببيان هذه التعاريف والاختلافات في وجهات النظر بشأن مفهومها، على النحو الآتي:

أولاً- مفهوم المنطق: ومهما يكن من أمر، فإن كلمة منطق (logic) اشتقت من الكلمة اليونانية (logos) (لوغوس) ويعني الفكر أو العقل، فهو يفيد العمليات التي يقوم بها الإنسان، أو ما يحدث في عقله من مراحل لفهم الأشياء التي تحيط به، وليقوم الاستدلال عليها، لابد من إيجاد عامل مساعد، يقوم بتقنين المفاهيم ليستطيع الإنسان فهمها واستعمالها في حياته العملية (النشار، ٢٠٠٠، صفحة 4). ويعود مصطلح (لوغوس)(Logos)، في أصله اليوناني من العصور القديمة وقد فتح للإنسان مجالات عديدة، يخوضها ليعرف حقيقة الأشياء التي تحيط به، والتي أصبحت فيما بعد جزءاً من حياته العملية والاجتماعية، فهو ليس مجرد كلمةً أو مصطلحاً عارضاً، بل إن الدراسات الأكاديمية هي التي أسهمت في الاستعانة بهذا المصطلح خارج المجتمع اليوناني.
ورد هذا المصطلح عند أرسطو باسم (العلم التحليلي) أو (التحليلات) أو كما ورد عند شيشرون، ثم الإسكندر الأفروديسي وجالينوس وكتابات اليونان المتأخرين (الشلبي، 2015).
أما الكلمة العربية (منطق) فتم مداولتها حين ترجمت من اليونانية إلى اللغة العربية، ولم تكن الكلمة تتضمن معنى التفكير أو الاستدلال، بل كانت تدل على معنى الكلام وهذا المعنى كان شائعا ثم أصطلح على تسمية علم الفكر بالمنطق. فنجد ابن السكيت يشير في كتابه (إصلاح المنطق) بمعنى إصلاح اللفظ أو إصلاح اللغة، بينما الكتاب في الأبحاث اللغوية واللفظية، يقررون انه لا صلة لهذه الكلمة بهذا العلم

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

الجديد المنقول إلى العربية، بينما ترجم الإسلاميون كلمة (LOGIC) اليونانية بالمنطق، واتخذوا كلمة منطق للدلالة على التفكير، والاستدلال (النشار، ٢٠٠٠، صفحة 5).

ثانياً- التعريف الفلسفي لعلم المنطق: فالمنطق وفق ما ذهب إليه البعض بانه: "آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر (الجرجاني، 1993، صفحة 35)"، والبعض الآخر يقول (بأنه هو علم التفكير الصحيح) (الصدر، 2005). كما ورد أيضاً بأنه "قانون كسب المجهولات من المعلومات بمقتضى العقل السليم (الزلمي، 1986)". وقد عرف الغزالي المنطق بأنه: (القانون الذي يميز صحيح الحد عن غيره، فيتميز العلم اليقيني عما ليس يقينيا، وكأنه الميزان أو المعيار للعلوم كلها) (محمد، 2013)، وهناك توجهات أخرى تحدد المنطق بتباين التعبير عنه قديماً وحديثاً لكنه لا يخرج من شموله على إنه (قواعد عقلية تساعد على التصّور والاستدلال بصورة صحيحة) (نهار، 2016).
فالمنطق بشكل عام هو مجموعة قوانين تعصم الفكر عن الخطأ فهي تشبه الميزان أو المكيال الذي يجعلنا نزن الأشياء بها أو نكيلها دون أن نخطأ في ذلك. (نهار، 2016، صفحة 10). إذاً المنطق هو آلة تعصم تفكير المرء عن الخطأ عند تطبيق قوانينه بصورة صحيحة وبين الأحكام والعمليات الذهنية الفاسدة (الصدر، 2005، صفحة 18).

الفرع الثاني
نشأة وتطور المنطق

سوف يتم تناول الفرع من خلال البنود التالية : نشأة علم المنطق ، تطور علم المنطق ، وكما يلي :

أولاً- نشأة علم المنطق: في القرن الخامس قبل الميلاد سادت في أثينا ظاهرة الجدل والمناقشة مع ما كانوا عليه من الذكاء، فالتجأوا نحو الجدل والخطابة العامة. استجابة لما يتطلبه عصرهم من جودة المناقشة حتى يستطيع كل منهم أن يدافع عن نفسه أمام القضاء عند الحاجة، ويستميل القاضي بحسن نقاشه ودفاعه إليه. تطور مصطلح المنطق مع دراسة تطور علم الاستدلال الصحيح، وبدأ تطوير المنطق الرسمي في العصور القديمة في الهند والصين واليونان، وخاصة المنطق الأرسطي، كما هو موجود في الأورغانون ((wikipedia.org))، كما وجدت تطبيقاً واسعاً وقبولاً في العلوم والرياضيات الغربية لآلاف السنين، إذ بدأ الرواقيون وخاصة خريسيبوس في تطوير المنطق الأصلي. وكان (أرسطو) ، أول من هذّبَ علم المنطق، ورتب مسائله وفصوله، وأولُ من ألف فيه، وتعرف مجموعة مؤلفاته بـ (الأورغانون - ORGANON) ، التي تضم - كتاب المقولات، وكتاب العبارة، وكتاب التحليلات الأولى، وكتاب التحليلات الثانية، وكتاب السفسطة (نبذة تاريخية في علم المنطق، 2015).
ثانياً- تطور علم المنطق: يمكن تقسيم تاريخ المنطق إلى ثلاث مراحل أساسية، المنطق التقليدي، ومنطق العلم الحديث، والمنطق الرياضي، ولكن الجدير بالذكر أن هذه المراحل ليست منفصلة، أن كل مرحلة لاحقة وجاءت مكملة لها (مهران، 1999)، أو معدلة إياها وهي :

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

1. المنطق التقليدي أو المنطق الصوري : والمقصود به هو تلك النظرية التي وضعها الفيلسوف اليوناني القديم أرسطو، وما أضيف إليها من شروح وتأويلات في العصور التالية، وطرحت عليها بعض التعديلات التي تم خرجتها عن جوهرها الأصلي، الذي نادى به أرسطو الواضع الأول لعلم المنطق (مهران، 1999، صفحة 43).

2. المنطق الاستقرائي : جاء المنطق الاستقرائي تحليلا للفكر العلمي، الذي بدأ يسود منذ بدايات العصور الحديثة في القرن السادس عشر. ولذلك فهو يعد أساس المنهج العلمي، الذي يستخدم في دراسة الظواهر الطبيعية والإنسانية (مهران، 1999، صفحة 53).
3. المنطق الرمزي أو الرياضي في القرن التاسع عشر للميلاد حدث تطور أساسي في علم المنطق، جاء نتيجة لتطبيق الرياضيات على بعض المسائل المنطقية ومحاولة المزج بين المنطق والرياضيات، فكلا العاملين يمتازان بالميل إلى التجريد فلا يعتني إلا بالصورة، أما المادة فلا أهمية لها (خالد، 2019)، وهو أحدث ما عرف عن المنطق، وَيُعدُّ تطويراً للنظرية المنطقية التقليدية، حيث جاء مستكملا لما قصرت فيه، ومتحاشياً ما وقعت فيه من أخطاء، ولعل أهم ما يميز هذا النوع من المنطق هو استخدام لغة رمزية شبيهة باللغة الرمزية المستخدمة في الحساب والجبر (مهران، 1999، صفحة 56).

المطلب الثاني
ذاتية ومفهوم المنطق الجنائي

في هذا المطلب سنتكلم عن مفهوم المنطق الجنائي في فرع أول ، ومن ثم ذاتية المنطق الجنائي (طبيعة المنطق وأهميته وأنواعه) في فرع ثان ، وكما يلي :

الفرع الأول
مفهوم المنطق الجنائي

بشكل عام و أساسي يعد القانون بناءً منطقياً لعلم المنطق، لأن القانون في ذاته هو عبارة عن تنظيم عادل للمجتمع يكفل حريات الأفراد، ويحقق الخير العام من ناحية، ومن ناحية ثانية، يبرهن جوهر القانون على تغلغل المنطق فيه، حتى يمكن القول إن القانون بناء منطقي له، فهناك رابطة حميمة بين القانون والمنطق، والقانون العادل المحقق للصالح العام وتحقيق الأمن والاستقرار القانوني هو قانون منطقي، والتشريع الحكيم هو وليد منطق سديد، والقضاء العادل هو نتاج منطق سليم واستخلاص سائغ، فالمنطق لصيق الصلة بالقانون في شتى مراحله، في النشأة والتطور والتكوين والتطبيق (حسين د.، دون ذكر سنة النشر، صفحة 22).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

خلاصة القول، أن القانون بناء منطقي، بالمعني الدقيق، يهيمن المنطق عليه، فالنظام القانوني ذاته بناء منطقي، ولكن هذا البناء المنطقي للقانون، ليس بناءً صوريا فقط، بل بناءً موضوعياً وصورياً في آن واحد (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017، صفحة 547).

فالمنطق القانوني هو المنهج الذي يؤدي إلى نشأة القاعدة القانونية وتطبيقه وتفسيره، واستخلاص مادته من أحكامه، و قيل أيضاً أنه هو تطبيق مبادئ المنطق على المسائل القانونية، أو هو الوسيلة التي يطبق بها المنهج القانوني على حالات معينة، وكذلك هو الأسلوب الفكري، الذي يمكن به محاكمة مسألة ما للوصول إلى حلها القانوني (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017، صفحة 555)، ويرى (K. Engisch)، المنطق القانوني إنه منطق مادي يضع للقاضي ضوابط منهجية تنظم تفكيره، لتجعله يفكر وفق منهج واضح، ليعرف ما ينبغي عليه فعله، حتى يستطيع أن يصل لحكم قضائي سليم وصحيح (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 86). أما المنطق القضائي، فهو عملية ذهنية، أو نشاط فكري يتحقق من خلاله القاضي الجنائي عند ثبوت الواقعة الإجرامية في جانب المتهم، و يستعين به لإنزال حكم القانون عليها، ويلزم القاضي في صورة إتباع أساليب الاستدلال المنطقي (عادل، 2011).

أمّا محكمة النقض الأردنية فقد أشارتْ ضمناً إلى تعريف المنطق الجنائي بهذا الشكل، ومهام محكمة النقض هي مراقبة صحة الحكم بعد أن تشكل فعلاً، وهي مراقبة في مجال القانون الجنائي ذات شقين: مراقبة الحكم من حيث مضمونه، ومراقبته من حيث الشروط، التي أنبنى عليها أو في ظلها.

إذاً قد يقع خطأ من قبل القاضي في المقدمة الكبرى(في قانون العقوبات أو في قانون الإجراءات الجنائية) أما الخطأ في المقدمة الصغرى فقد يقع في الإثبات الخاطئ للواقع أو في التكييف (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017، صفحة 548).

وصفوة القول: أنَّ المنطق الجنائي مصطلح يتعلق باستخدام المنطق في قانون العقوبات، وقانون أصول المحاكمات الجزائية، سواءٌ في التشريع أو في القضاء.

ويتميز المنطق الجنائي عن المنطق القانوني والمنطق القضائي، بأن المنطق الجنائي يوجد في كل من المنطق القانوني والمنطق القضائي، وأن المنطق الجنائي يترابط مع المنطق القانوني في التشريع، وفي وقت سن القوانين من قبل المشرع، ولها صلة عميقة مع المنطق القضائي، في وقت تفسير وتحليل النصوص، عند شخص القاضي في مرحلة تحليل النص حتى مرحلة تساند الأدلة ومن ثم مرحلة إصدار الحكم.

الفرع الثاني
ذاتية المنطق الجنائي (طبيعة المنطق وأهميته وأنواعه)

سوف يتم تناول الفرع من خلال البنود التالية : طبيعة المنطق ، موضوع المنطق وأهميته ، وكما يلي :

أولاً- طبيعة المنطق: يقول البروفيسور جيرار جهامي في موسوعته "تلخيص ابن رشد " أن أبرز المسائل التي أثيرت حول ماهية المنطق هي مسألة طبيعته، هل هو يقتصر على كونه آلة، أو أداة تساعد الفكر على التمييز بين الخطأ والصواب في الأحكام، أي في حكم الأمور والمسائل، التي تعرض على ذهن

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

الفرد في حياته؟ أم أن للمنطق أغراض عملية مثل سائر العلوم الوضعية، أم أنه يستطيع الجمع بين الغرضين معاً؟

في الواقع لم يكن المنطق الأرسطي سوى آلة أو أداة، تعصم الفكر عن الزلل وتساعده على التمحيص والتحليل والقياس والاستنباط في كل ما يعرض على الفرد في الحياة بصفة عامة، وفي مجال العلم بصفة خاصة، ولذا فإن أرسطو لم يجعل المنطق ضمن العلوم النظرية "كالفيزياء"، إنما بمثابة أداة البحث والتفكير (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 51).

ومن فلاسفة العرب نجد الفارابي يعتبر المنطق علماً قائماً بذاته ضمن سائر العلوم، وابن سينا يرى إن المنطق أداة قانونية تعصم الإنسان عن الظلال في التفكير، وإنه علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات من أمور حاصلة في ذهن الإنسان، إلى أمور مستحصلة، كما أن غايته عملية أيضاً، إذ إنه يبحث في البرهان والجدل (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 51).

أما الإمام الغزالي فيرى أن المنطق من حيث طبيعته ما هو إلا معياراً وميزاناً للعلوم (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 50)، وقد انتهى العلماء اليوم، إلى إن المنطق من حيث طبيعته هو، آلة أو آلية أو صناعة ذهنية غير مقصود لذاته، وإنما لترجمته إلى واقع مادي في صورة تصرفات وأفعال و أقوال (الفندي، 1972)، والمنطق هو علم نظري ذو قواعد وأصول فكرية، فهو فنٌ للفهم والإفهام ذو منحى تعليمي (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 51).

ثانياً- موضوع المنطق وأهميته:

1. موضوع كل علم هو ما يبحث فيه عن أعراضه الذاتية، أي عن الأحكام الخاصة، به فالعلوم النظرية والعملية يتميز بعضها من بعض بموضوعاتها، لأن موضوع كل علم وفن ومهنة وحرفة وقانون وغيرها يختلف عن موضوع غيره، وموضوع المنطق العملي يدخل في عالم الأعيان والعالم التكنولوجي، أمّا موضوع المنطق النظري يكون في عالم إدراكات الإنسان (زلمي، 1987). فأن موضوع المنطق بشكل عام هو المعلومات التصورية والتصديقية، من حيث الاستعانة بها لكشف المجهولات التصورية والتصديقية (زلمي، صلة بين علم المنطق والقانون، 1986).

2. أهمية المنطق: فأنه ينحصر في جدواه الذي يدخل في سلامة الفكر والتفكير.

ولما كان المنطق هو صياغة العقل، وما يقتضي به العقل السليم، فأنه يؤدي إلى رضاء عام وقناعة مؤكدة بمبادئه الناس أجمعين (السقا، أضواء على علم المنطق القانوني).

تتجلى أهمية المنطق في أن الإنسان يتميز عن بقية الكائنات الأخرى بالتفكير و الكلام، وقد يخطئ في تفكيره، فإن المنطق هو القانون الذي يعصم الإنسان من الوقوع في خطأ التفكير، لذا المنطق هو علم قوانين الفكر، أي العلم الذي يضع الأسس الصحيحة للتفكير (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017، الصفحات 560-562).

"إن الهدف من دراسة المنطق هو التوصل إلى صحة التفكير ودقة التعبير عنه لخدمة الإنسان في حياته العملية الواقعية، شأنه شأن سائر العلوم النظرية والتطبيقية، والمنطق في واقع الأمر هو العلم الذي يضع

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

قواعد معينة، لو أتبعها الفكر الإنساني لعصم من الوقوع في الخطأ، أياً كان الموضوع الذي يتناوله، ويساعد المنطق الشخص على الاقتناع المنطقي بالدليل والسلوك ومسلك التفكير المنطقي" (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017، الصفحات 560-562).

وللمنطق أهمية كبيرة في القانون بشكل عام، ودوره كبير في مجالات القانون، فله صلة وثيقة به من أوجه كثيرة، منها في عمل المحقق العدلي أو القضائي واستنتاجاته في محاولة تشخيص الجريمة، وتحديد شخص الجاني، غالباً يكون عن طريق البرهان الآني المنطقي، وكذلك في الإجراءات القضائية من رفع الدعوى إلى صدور الحكم كلها تكون خاضعة لقواعد علم المنطق، لأن مهمة القاضي في تلك الإجراءات هي الوصول إلى معرفة كاملة بمجهولات تصورية أو تصديقية عن طريق المعلومات التصورية والتصديقية المتوافرة لديه، وهذه العملية النظرية هي التي تسمى موضوع علم المنطق. كما للمنطق أهمية كبيرة في تشريع القانون، وتعديله وإلغائه في ضوء تنظيم مستلزمات ومتطلبات الحياة، لأن المصلحة العامة هي علة غائية للقانون وتشريع القانون (زلمي، المنطق القانوني في التصورات، 1987، صفحة 28).

المطلب الثالث

المنطق القانوني والمنطق القضائي

في هذا المطلب سنتكلم عن المنطق القانوني والمنطق القضائي في فرع أول ، ومن ثم نتناول التمييز بين النوعي المنطق الجنائي في فرع ثان ، وكما يلي :

الفرع الأول

المنطق القانوني والمنطق القضائي

أولاً- المنطق القانوني: العلاقة بين المنطق والقانون قوية، اقترنت كلمة المنطق الأولى مع القانون حين نسبت إليه، إنهما ولدا توأمان، حيث يوجد قانون يوجد له منطق، وتعني هذه الكلمة إنه لا قانون بلا منطق، فالقانون فكرة منطقية بمعناه الدقيق (السقا، 2001).

في عام (1615) ميلادي ظهر مصطلح لاتيني جديد هو(LOGICA IURIDICA)، أو المنطق القانوني (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، الصفحات 81-86).

يرى الفقهاء التقليديون أن المنطق القانوني قواعد ومفاهيم وأساليب التفكير، التي تستخدم في الاستقراء والاستنباط والمحاججة بغرض تفسير القوانين.

أمّا عند الفقهاء المعاصرين فإن المنطق القانوني يركز على تفسير النصوص القانونية، والهدف من تفسير القواعد القانونية هو لغرض القدرة على تطبيق هذه النصوص في مجال القضاء، أو لفض ما يثور أمام القضاء من منازعات، وما يعرض عليه من قضايا، ومن وجهة نظر أخرى أن المنطق القانوني في حقيقة الأمر، إنما يبحث في نشأة القاعدة القانونية، ومبررات إيجاد هذه القاعدة وغاياتها، وأنه يركز على القانون من حيث أوامره ونواهيه (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، الصفحات 81-86)، فالمنطق القانوني هو الوسيلة التي يطبق بها المنهج القانوني على حالات معينة، وهو الأسلوب الفكري الذي يمكن بمقتضاه معالجة مسألة ما للوصول إلى حلها القانوني (الشمري، 2013)، فالمنطق القانوني بشكل عام

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

هو العلم الذي يدرس الأسس العقلية للقانون، من النشأة إلى التطبيق، وهو الفرع الذي يتناول الفكرة القانونية من جوانبها المختلفة في النشأة والتكوين والتطور والتطبيق (حسين د.، دور المنطق القانوني في تكوين القانون وتطبيقه، دراسة في فلسفة القانون، 1993، صفحة 42).

ثانياً- المنطق القضائي: في القرن العشرين ظهر مصطلح آخر هو (LOGIQUE JUDICIAIRE)، المنطق القضائي أو منطق القضاء، وقد استعان العلم الحديث بمبادئ علم المنطق، لتطبيقه في مجال القانون بشكل عام، وفي مجال القضاء بشكل خاص (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 82).

1. هو فرع من المنطق العملي، حيث يتمثل في فن تطبيق القواعد القانونية، على الوقائع المعروضة على المحكمة، والمنطق القضائي هو قبل كل شيء ذو طابع استنباطي، وهو في جوهره عملية عقلية منظمة و متسلسلة تسلسلاً منطقياً مرتباً، تدور في ذهن القاضي في مواقف اختياره بقصد الوصول لحكم محدد في شأن قضية محددة (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 82).
2. المنطق القضائي يقوم على فحص الوقائع واختيار ما يكون منها ضرورياً في إصدار الحكم، ثم يجري التكييف القانوني بحسب المقدمات الكبرى والصغرى، ثم يطبق القانون على النتيجة المستخلصة من

مقارنة الوقائع المكيفة مع القاعدة القانونية، حيث يتم ذلك عن طريق الاستنباط والاستدلال الذي يقوم به القاضي (الشمري، 2013، صفحة 127).

ويمكن أن نقول أن المنطق في مجال القانون على نوعين هما: المنطق القانوني النظري وهذا فرع من المنطق القانوني يتعلق بنشأة وتفسير القاعدة القانونية بصورة نظرية، والنوع الثاني منه هو المنطق القانوني العملي أو القضائي، فالمنطق القضائي يقوم بتفسير القاعدة القانونية من جانبها العملي وأيضاً تطبيقها بشكل عملي (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 89)، لذا يعد المنطق القضائي في الأصل شطر من المنطق القانوني، فهو جانب عملي من المنطق القانوني (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 89).

الفرع الثاني
التمييز بين النوعي المنطق الجنائي

أولاً- التمييز من حيث الموضوع: كما كانت وظيفة المنطق القانوني تنحصر في الاستقراء والاستنباط والمحاججة بغرض تفسير القوانين، فمضمونه في نشأة القاعدة القانونية وتفسيرها، وبعد ذلك تطبيق تلك القاعدة القانونية بشكل صحيح، أما المنطق القضائي فإنه يتمثل في فن تطبيق القواعد القانونية على الوقائع المعروضة على المحكمة، فموضوعه في تطبيق القاعدة القانونية على واقعة معينة بوساطة القاضي، حال فصل الدعوى المعروضة أمامه، وبهذا يتخذ المنطق القضائي طابعا عملياً، مهمته إخراج الحكم في أحسن صوره (عادل، 2011، صفحة 92)، أما المنطق القانوني فإنه يبحث في نشأة القاعدة القانونية (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 86)، ويعمل على صياغة الحكم بصورة عامة ومجردة لعموم الناس (عادل، 2011، صفحة 93).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

ثانياً- من حيث مجاله: المنطق القانوني هو نظرية القواعد المنطقية القابلة للتطبيق على المسائل المحددة في القانون (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017، صفحة 556). يتعلق المنطق القانوني تعلقاً تاماً بالقانون (عادل، 2011، صفحة 92)،و المنطق القانوني أعم من المنطق القضائي وأوسع منه، ويتعمد على قابلية القانون عند تطبيقه على احتواء المنطق، لتعزيز اليقين به باعتبار المنطق أداة الفكر الصحيح (الجصاني، 1989).

أما المنطق القضائي فإنه يتصل بالواقع والقانون معاً، لذا المنطق القضائي هو الذي يستخدمه القاضي في استدلال الحكم، فالحكم في الواقع هي نتيجة مستحصلة من تطبيق القانون على الواقعة، ويجب على القاضي أن يستعين بقواعد الاستدلال الصحيحة، التي تفرضها قواعد المنطق في فهمه للواقعة، واستخلاص حقيقتها (حمودة، 2003)، يبدأ القاضي بإلقاء نظرة عامة على الوقائع ثم يحللها إلى عناصرها الأولية، ثم يجمع العناصر المشتركة ويعيد تركيب الواقعة بتوظيف المنطق القانوني والقضائي معاً (عادل، 2011، صفحة 92).

ثالثاً- من حيث الطبيعة: يطلق على المنطق القانوني بالنظرية الساكنة أو الطابع النظري المجرد، على عكس المنطق القضائي الذي ينفرد بالطبيعة الإجرائية والعملية معاً، فالقاضي عند تطبيقه للقانون لا يجد نفسه أمام النصوص فحسب، التي تحتاج إلى التفسير أو التطبيق، وإنما يصادف مجموعة من الوقائع التي يتوقف على تحديدها اختيار القاعدة القانونية واجبة التفسير والتطبيق، وهنا يختلط القانون بالواقع ويصبح الأمر محتاجاً إلى ممارسة عملية إجرائية من قبل القاضي تتصف بالمنطق القضائي (العلوا، 2007).

المبحث الثاني

فكرة المنطق الجنائي القانوني والقضائي

إن ظهور مصطلح المنطق القانوني كان في (1615م) باللاتيني (logica juridica) واهتمت مجموعه كبيرة من الفقهاء والفلاسفة والمفكرين بهذا المصطلح لشرحه وتأصيله للاستفادة بعلم المنطق في مجال القانون ومجال القضاء . المنطق القانوني، هو المنطق الذي يهتم بدراسة وتحليل العمليات الفكرية المتعلقة بالقانون التي تنصب على مفاهيم ومصطلحات قانونية، وإن المميز الأساسي لعلم المنطق القانوني هو أن يستمد مادته من الفكرة القانونية، فالمنطق القانوني هو المنطق الذي يمثل موضوعه القانون ذاته، وعلى أساس ذلك فإن موضوع المنطق القانوني هو القانون بوجه عام دون أي تخصيص وتحديد، والمنطق القانوني يدرس الأسس العقلية للقانون من ناحية النشأة والتكوين والتطور والتطبيق، فهو يدرس صورة القانون و مادة القانون

وأما المنطق الجنائي القضائي هو عملية ذهنية أو نشاط فكري، يتحقق من خلاله القاضي الجنائي من ثبوت الواقعة الإجرامية في جانب المتهم، ويستعين به لإنزال حكم القانون عليها، ويلزم القاضي في صورة إتباع أساليب الاستدلال المنطقي، ويمكن القول إن المنطق الجنائي القضائي قسم من المنطق القانوني بشكل عام، لأن المنطق القضائي في الأصل هو القسم العملي من المنطق القانوني، ويمكن تعريف المنطق

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

الجنائي القضائي، إنه المنطق الذي يستعمله القاضي الجنائي في تكوين قناعته بالأدلة وفي تساندها ومن ثم في إصدار حكمه الجزائي

المطلب الأول

نشأة وتطور مصطلح المنطق القانوني

في هذا المطلب سنتكلم عن المنطق القانوني التقليدي في الفرع الأول و في الثاني سنتكلم عن المنطق القانوني المعاصر.

الفرع الأول

المنطق القانوني التقليدي والمنطق القانوني المعاصر

أولاً- المنطق القانوني عند شيشرون وفقهاء الرومان: كان شيشرون محامياً وهو واحد من فقهاء فكرة "سيادة القانون (الصافوري، 2010)، وأسلوبه في عمل المحاماة أسلوب هادئ ورصين، وكان دفاعه مع مستوى مستمعي مرافعته الفكرية ليتمكن في النهاية من التأثير عليهم جميعاً، وكان فقيهاً وله مؤلفاته الفقهية ثم كان فيلسوفاً، ويبحث بشكل عميق في الفكر وعلم المنطق، ومزج الفلسفة بالقانون فكان الأولى في هذا المضمار، كما برز في الخطابة في روما وفي عصرها العلمي ارتبطت بالفلسفة وكان فرع فلسفة الرئيسي فيها هو المنطق ومن ثم جاء القانون.

إذاً أرتبط القانون ارتباطا وثيقا لا انفصام له بهذا اللون من الوان الفلسفة (أي المنطق)، وتجلى ذلك في تكوين الخطيب، وكانت الخطابة تمثل دوراً مشهودا ومهماً في محاريب القضاء، وشيشرون كان خطيباً لا يبارى وفصيحاً فاق بفصاحته الجميع، وكل ذلك بفضل ما تلقاه، وما أكتسبه من معرفة في فنون وأسرار الفكر الإنساني وبخاصة علم المنطق.

إن الجهد الذي بذله شيشرون في سبيل صياغة نظرية الحجج العامة التي ذكرها أرسطو في كتابه الطوبيقا، صياغة قائمة علي الاستدلالات المنطقية عند الرواقيين، وذلك من خلال أمثلة مستمدة من القانون الروماني، قد كان له من النجاح في مزج وخلط كل من المنطقين الأرسطي والرواقي مما جعل تاريخ المنطق بعد عصر شيشرون يأخذ بهذا المزج.

والدليل علي ذلك أنه في القرن الثاني الميلادي سعي الفقهاء الرومان إلي التوسع في الأخذ بالمنطقين الأرسطي والرواقي مع محاولة تطبيقها في ميدان القانون الروماني، وذلك من أجل الاستفادة بمبادئها في توضيح وتطوير علم القانون، حيث تشهد مجموعة القوانين المعروفة باسم Digeste بالاهتمام الذي أولاه فقها الرومان من أمثال بول Paul وألبيان Ulipen وجليان Julian وبروكليس Proculus وغيرهم للاستخدامات المختلفة للمنطق في ميدان القانون، فقد استفادوا من المنطق اليوناني (الأرسطي والرواقي) في تحديد معني المصطلحات القانونية وتعريفها. واستفادوا منه أيضا في تنظيم وضبط استدلالاتهم القانونية.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

وبعد اتصال الرومان بحضارات الشعوب الأخرى وبخاصة الحضارة الإغريقية آلت الأمور إلى إضعاف الروح الدينية لديهم، ويتأثر المجتمع الروماني بالثقافة اليونانية (الفتلاوي، 1998)، وفتح اليونان من جانب الرومان ونزوح الكثير من الأساتذة اليونانيين إلى روما لنشر مبادئهم الفلسفية، والفلسفة اليونانية كان لها تأثير كبير على شيشرون، ويعطي من خلال هذه التعاليم الفلسفية كلمة الإرادة في وضع الحقد في نصابه وإعطاء كل صاحب حق حقه دون هضم حقوق الغير، كما تأثر بأعمال المنطق مما تلقاه عن (الفلسفة الرواقية الإنسانية)، أستخدم شيشرون المنطق القانوني عن طريق القياس المنطقي لأول مرة في روما، وطريقة استخدام المنطق القانوني عن طريق المنطق القياسي على نحو الاتي:- في بعض الأحيان لا يوجد نص تشريعي لبعض الواقعات المعينة، بينما يوجد نص تشريعي يخاطب واقعة أخرى، وهذه الثانية بينها وبين الأولى تماثل ما، من هنا يتدخل التفسير باستعمال المنطق القياسي لإكمال النص التشريعي، ويؤثر ذلك على توسيع دائرة النصوص التشريعية القائمة (السقا، أضواء على علم المنطق القانوني، صفحة 32،33). من هنا يعتمد المنطق القانوني على المنطق القياسي.

ثانياً- ظهور مصطلح المنطق القانوني و تطورها:

متى ظهر مصطلح "المنطق القانوني(logique juridique)"؟ دخوله في مفرداتنا؟ للإجابة عليه ، سيكون من المناسب لإجراء المزيد من البحث التاريخي المنتظم و شاملة من تلك التي فعلناها حتى الآن. أول مؤلف استخدمها هو ، على حد علمنا ، (Martinus Schickhardus) ، الذي نُشر عمله عام 1615 ، يحمل العنوان الدقيق(Lógica iuridica). بمجرد ظهوره يظهر مرة أخرى أكثر وأكثر في كثير من الأحيان ، وخاصة في عصرنا ، وقت تجديد المنطق التي تستمر دون انقطاع وبوتيرة متسارعة لأكثر من 100 عام(kalinowski, 1983) .

منذ ذلك الحين ، المزيد والمزيد من المؤلفين والمفكرين يهتمون بهذا المصطلح لشرحه وتأصيله للاستفادة بعلم المنطق في مجال القانون ومجال القضاء، ومن أهم الفلاسفة الأوائل الذين تعهدوا هذا الفرع الجديد من علم المنطق بالشرح شيخاردوس: (C.REGNERUS،1638)، (BEIER 1696)، (MAYNEZ)، (1716BURUNNEMANNUS)، (PIOLA 1895)، (EHRLICH 1918)، (KLUG عام 1951)، (MIR QUESADA 1956)، (PERELMAN GARCIA 1951) 1976 (kalinowski، 1983).

وقد كان الفلاسفة وفي القرنين السادس عشر والسابع عشر يرون أن المنطق القانوني هو مصطلح يعكس معني المنطق الجدلي في القانون، وقد ظهر هذا المصطلح في مؤلفات وكتابات الفلاسفة في هذه الحقبة (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 82).

كما سابق القول أول الفيلسوف ما أهتم بمصطلح المنطق القانوني هو (Martinus Schickhardus)، وذلك في كتابه الذي ألفه في عام (1638) بعنوان المنطق القانوني، وقام هذا الفيلسوف بربط بين المنطق والقانون في كتاباته، ويوصل إلى ماهية المنطق القانوني، وشيخاردوس يقوم بتعرف المنطق القانوني بأن

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

(المنطق القانوني يعني القواعد والمبادئ والأساليب التفكير التي تستخد الاستقراء والاستنباط والمحاجة بغرض تفسير القوانين) (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 84).

ثالثاً- المنطق القانوني المعاصر:

لكنه في عصر الحديث، يوجد اتجاهان أساسيان في المنطق القانوني، والأول يستقي مبادئه من علم الكلام للفلاسفة السابقين، وأما الاتجاه الثاني فمن أفكار ليبينز(leibniz). وتوجد مدرستان مختلفتان في تطبيق المنطق القانوني هما:

1- مدرسة جورج كالينوفسكي: طبقا لهذه المدرسة نجد المنطق القانوني منطقا شكلياً أو بالمعنى الدقيق منطقاً صورياً، على أساس أنه يهتم بشكل القانون دون مادته، كما ترى هذه المدرسة أن المنطق هو الذي يرشدنا إلى أسس التفكير الصحيح في مجال القانون، وجوهر علم المنطق بوجه عام هو الاهتمام بصورته الفكرية دون مادته، وبناء عليه يجب أن يهتم المنطق القانوني بصورته القانونية دون مادته، و طبقاً لأنصار هذه المدرسة نجد المنطق القانوني هو منطق صوري، والمهمة الأساسية للمنطق هي دراسة قواعد الاستدلال ووسائله، للوصول إلى النتيجة، والمنطق الصوري شأنه شأن كل أنواع المنطق الأخرى، والمنطق القانوني فرع من فروع المنطق العام، وهو يتعلق بصورة الفكر القانوني دون موضوعه (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017، الصفحات 576-578).

2- مدرسة بروكسل: يطلق على هذه المدرسة الجدلية أو مدرسة برلمان (Perelman) وهي مدرسة معروفة في المنطق القانوني، و تتميز هذه المدرسة بأنها ترفض المنطق القانوني الصوري أو الشكلي، والمنطق القانوني هو فرع من فروع المنطق الذي يمكن للقاضي من متابعة وتقييم حوار الخصوم ومجادلاتهم، بحيث يتمكن من الوصول إلى نتيجة بصدد الخصومة، أو الترافع المعروض أمامه، فهي مدرسة تربط بين المنطق والقانون، والجدل والبرهنة والتطبيق العلمي للنصوص في المحاكم، وباعتقاد أكثر فقهاء علم المنطق القانوني مدرسة بروكسل هي مدرسة في المنطق القضائي أكثر من أن تكون مدرسة للمنطق القانوني (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017، الصفحات 575-583).

الفرع الثاني
أهمية المنطق القانوني

لا ينكر أحد من المفكرين القانونيين أهمية المنطق القانوني، فأهمية المنطق القانوني بمنزلة أهمية القانون ذاته، وبشكل عام يمكن أن نتكلم عن أهمية المنطق القانوني من خلال الصلة الوثيقة بين القانون والمنطق، وطبيعة ووظائف القانون، والأجهزة التي يناط بها تطبيقه، مع بيان العلاقة بينهم، وبذلك تتضح مدى أهمية المنطق القانوني والدراسة المنطقية للقانون بوجه عام وكالاتي: -

1. **الصلة الوثيقة بين القانون والمنطق:** للمنطق أهمية كبيرة في تشريع القانون وتعديله وتفسيره، وقد يصل إلى إلغاء القانون، لهدف تنظيم مستلزمات ومتطلبات الحياة، لأن المصلحة العامة هي الهدف

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

الرئيس للقانون ومشروع القانون (زلمي، المنطق القانوني في التصورات، 1987، صفحة 27) ، فإن صناعة القانون بحاجة إلى المنطق لتكون صناعة جيدة، من حيث البنيان اللغوي والهيكلي والموضوعي ، والاستدلالات، فالمنطق بصفة عامة هو العلم الذي يوضح القوانين والتفكير الصحيح فيها، فلذا فيجب أن يكون القانون مقبولاً من الناحية المنطقية، فإذا لم يكن مقبولاً من ناحية المنطقية، لا يمكن أن يكون قانوناً، وتنزل درجته إلى مستوى العمل غير العقلاني يرفضه العقل الإنساني وتأباه النفس الإنسانية، وهذا يؤثر على فعالية القانون ونفاذه في المجتمع (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017، صفحة 563).والمنطق القانوني يؤكد إلى الكبير يجعل القانون أن يطبق على جميع الأفراد في المجتمع، وأن القضايا المتشابهة يجب أن تحسم بطريقة واحدة، وهذا يعني تطبيق فرضية ""تحقيق المساواة" التي هي غاية العدالة ومن هنا يتضح وجه الارتباط بين القانون والمنطق والعدالة (حسين د.، دور المنطق القانوني في تكوين القانون وتطبيقه، دراسة في فلسفة القانون، 1993، صفحة 47).

2. **أهمية المنطق القانوني بالنسبة إلى تكوين القانون:** تنبع أهمية المنطق القانوني من صلة وثيقة بين القانون والمنطق والمنهج التشريعي، حيث نجد أن التشريع الحكيم هي في الحقيقة نتاج منطق سليم، وإن القضاء العادل هو نتاج منطق سليم واستخلاص سائغ، فالمنطق أداة لا غنى عنه لتنظيم وإدراك وتماسك المفاهيم القانونية والهيكل القانوني، والمنطق هو أحد أعمدة النظام القانوني ككل، وبالتالي فإن القانون في تحليله النهائي، هو نتاج مقدمات منطقية ووسائل تستخدم من خلال تلك المقدمات (حسين د.، دور المنطق القانوني في تكوين القانون وتطبيقه، دراسة في فلسفة القانون، 1993، صفحة 47).
3. **للمنطق أهمية كبيرة للباحثين في المجالات كلها**: و خاصة في مجال الدراسات القانونية، إذ أن مراعاة المنطق القانوني في مجال القانون، يؤدي إلى تحول النظرية القانونية إلى علم، ووجود المنطق ضروري في كافة فروع الدراسات القانونية، وضروري أيضاً لكل من يشتغل في حقل الحياة وساحة القانون والقضاء (حسين د.، دور المنطق القانوني في تكوين القانون وتطبيقه، دراسة في فلسفة القانون، 1993، الصفحات 48-49).

الدراسة المنطقية للقانون لها أهمية كبيرة، في تطبيق النصوص القانونية التي تحتاج إلى تفسير ملائم مع الواقع الاجتماعي، ولذا هذا التفسير والتطبيق بحاجة إلى منهج، ومنطق يحكم تفسير القانون ويهدي إلى سبيله الدقيق لتطبيقه، وتطبيق القانون يحتاج إلى أساس متين ومقنع وموافق مع الواقع الاجتماعي، بشرط أن يحتفظ النص القانوني، بإطاره التشريعي، حتى لا يكون تطبيقاً مناقضاً

4. أهمية المنطق في تطويع النص القانوني: فالمنطق القانوني له دور كبير ومهم لتطويع النص القانوني مع الواقع القانوني مع عدم مجافاة الثوابت المنهجية والموضوعية القانونية مثل عدم الاجتهاد مع وجود النص القانوني، عدم الجمع بين المتناقضات، و تقييد الاستدلال بحكمة التشريع في حدود

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

معقولة، مبدأ الشرعية ومبدأ فصل بين السلطات، أعمال النصوص خير من إهمالها. (حسين د.، دور المنطق القانوني في تكوين القانون وتطبيقه، دراسة في فلسفة القانون، 1993، صفحة 50).

5. أهمية المنطق القانوني في تنمية قدرة الإنسان على البرهنة: فالمنطق يلعب دوراً كبيراً في إكساب الفقيه والقاضي القدرة على التكييف والتفسير والتسبيب والقدرة على استخدام البراهين وتنظيم الأفكار وتفريع الجزئيات، ودقة الانتقال من المقدمات إلى النتائج، وكيفية تكيف الوقائع والأحكام. (حسين، دور المنطق القانوني في تكوين القانون وتطبيقه، دراسة في فلسفة القانون، 1993، صفحة 44)
6. أهمية المنطق في تأسيس النظريات القانونية لعب المنطق له دوراً رئيسياً في تأسيس النظريات القانونية الكبرى في القانون، مثل المبادئ العامة للقانون، وتميز بين الواقع والقانون، ووضع أسس وطرق الرقابة على التشريع، عن طريق الرقابة الدستورية والرقابة على الأحكام وصحتها، عن طريق رقابة محكمة التمييز، ومراعاة وسائل تفسير النصوص القانونية السليمة والمعيبة، (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017، صفحة 568).
7. أهمية المنطق في تعليم التفكير القانوني: المنطق يعلمنا كيف نفكر في العلوم القانونية، فهو وسيلة نصل من خلاله إلى الحقائق القانونية ونصل بفهمنا للأحكام القانونية إلى مستوى اليقين والدقة والوضوح.
8. أهمية المنطق في إنشاء القاعدة القانونية: يساعدنا المنطق القانوني في كيفية إنشاء القاعدة القانونية، بشكل أكثر فعالية، ويساعدنا أيضاً في إنشاء القواعد القانونية وتصنيفها وتفسيرها وتطبيقها (حسين د.، فلسفة القانون والمنطق القانوني، 2017، صفحة 568).

المطلب الثاني

مفهوم المنطق الجنائي القضائي وأهميته وأشكاله وتمييزه عن المنطق في المجالات الأخرى

نخصص الفرع الأول من هذا المطلب لبيان وشرح مفهوم المنطق الجنائي القضائي، ونخصص الفرع الثاني لبيان أهمية المنطق الجنائي القضائي وتمييزه عن المنطق في المجالات الأخرى.

الفرع الأول

مفهوم المنطق الجنائي القضائي

المنطق القضائي بشكل عام هو فرع من المنطق العملي، ونقصد بالعملي تطبيق القواعد القانونية على الوقائع المعروضة على المحكمة، والمنطق القضائي هو قبل كل شيء ذو طابع استنباطي، وهو في جوهره عملية عقلية منظمة، ومتسلسلة تسلسلاً منطقياً مرتباً، تدور في ذهن القاضي في مواقف اختيارية بقصد الوصول إلى الحكم في شأن قضية محددة (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 89).
بما أن المنطق القضائي هو الشق العملي للمنطق القانوني، ويرى البعض إن المنطق القضائي هو رعاية القاضي لقواعد المنطق في كسب المجهول (الحكم العادل) من المعلومات، التي تقدم له قبل و أثناء

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

المرافعات القضائية، من رفع الدعوى إلى النطق بالحكم واكتسابه درجة البتات، ورعاية القواعد المنطقية تكون ضرورية في ترجيح الأدلة والبيانات المتعارضة (الزلمي، معين القضاة لتحقيق العدل والمساواة). من هنا، فإن المنطق الجنائي القضائي ((هو عملية ذهنية أو نشاط فكري، يتحقق من خلاله القاضي الجنائي من ثبوت الواقعة الإجرامية في جانب المتهم، ويستعين به لإنزال حكم القانون عليها، ويلزم القاضي في صورة إتباع أساليب الاستدلال المنطقي)) (عادل، 2011، صفحة 85) ، واعتباره ((المنطق الاستدلالي الذي هو الفعل الفكري الذي يكشف كل الوسائل الموصلة للحقيقة، والأسباب الجدية، التي يستند عليها للإثبات في الدعوى)) (عادل، 2011، صفحة 85).

فالمنطق القضائي، هو وسيلة إقناع أي شخص بأي شيء، وعلى القاضي عندما يتبع المنطق القضائي أن يراقب المقدمات الكبرى والصغرى في القياس القضائي، والمنطق القضائي يتعلق بتفسير القاعدة القانونية وتطبيقها بشكل عملي بمناسبة القضية مطروحة أمام القضاء (الداقوقي، الاجتهاد القضائي، 2015) ، لكن لا يجوز أن يكون تفسيره كوسيلة لتغيير النصوص الصريحة والواضحة وتعديل مضمونها، لأن القاضي ملزم بإتباع هذه النصوص أولا يستطيع بحجة تفسيرها الخروج عنها إلى حكم أعدل (عرفة، 2013)

فإن المنطق القضائي هو الاستدلال القضائي، والاستدلال القضائي هو الوسيلة الأساسية لتطبيق القانون الوضعي المعروف به (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 92).

أن تبرير وتسبيب الأحكام القضائية الجزائية ، يقوم على علم المنطق، وعن طريق استعمال القياس، يتكون الحكم القضائي من المقدمتين: المقدمة الكبرى: التي هي تحديد القاعدة القانونية الواجبة التطبيق على الوقائع، والمقدمة الصغرى: التي هي وقائع القضية المعروضة على المحكمة الجزائية، ويمكن تحديد المقدمة الصغرى بعد أن يحيط القاضي الجزائي بوقائع الدعوى، ويلم بها ويحللها، ويقيس الأدلة والقرائن المثبتة على هذه الوقائع ليصل إلى مدى صدق الوقائع من كذبها، اعتماداً على النص القانوني الموجود: فهو حكم نهائي (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 92).

ويمكن القول أن الحكم الجزائي النهائي هو قياس قضائي بين القاعدة القانونية الموجودة في قانون العقوبات ووقائع الدعوى، ليمكن الوصول إلى حكم جزائي قائم على تفكير منطقي سليم في القضية، فإن الحكم حتى يكون صحيحاً يشترط أن تكون القاعدة التي استند عليها القاضي صحيحة (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 92).

للمنطق القضائي دور كبير في أنه عمل أو نشاط ذهني عقلي يتأسس على الاستدلال المنطقي للوصول إلى النتيجة (عادل، 2011، صفحة 85)، وأن المنطق القضائي هو منطق تطبيقي عملي، وليس ذو طابع نظري بحت، فهو يلازم القاضي في تطبيقه للقانون، وفي فهمه للوقائع، وصولاً للحكم في القضية المعروضة عليه (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 92).

وجاء في احدي قرارات محكمة التمييز الاتحادية أنه (لا يجوز استخدام الظروف القضائية المخففة مرتين، عند فرض عقوبة السجن المؤقت، بدلاً من السجن المؤبد، والثانية عند نزولها إلى عقوبة

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

الحبس، وهذا ما لا يتفق مع المنطق). وجاء في احدى قرارات المحكمة العليا أنه (يجب أن تكون النتيجة التي استخلصها قضاة الموضوع سائغة منطقياً.....) (عادل، 2011، صفحة 86).
وهكذا، يبدو أن المنطق القضائي الجنائي هو طريقة فكرية، يستخدمها القاضي الجنائي، للوصول إلى الحلول القانونية المنطقية، وذلك بإتباع منهج قانوني يوصله إلى هذا الحل (عادل، 2011، صفحة 86).

الفرع الثاني
أهمية المنطق الجنائي القضائي

تباشر محكمة التمييز وظيفتها في ضمان حسن تطبيق القانون، من خلال رقابتها على المنطق القضائي للمحكمة في الحكم المطعون فيه، فالقاضي يفصل في الدعوى في إطار نشاط فكري محدد، وهذا النشاط لابد أن يتم حسب منطق سليم، الذي هو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر، وبهذا المنطق ينتقل التفكير من المستوى القانوني إلى المستوى القضائي، والمنطق القضائي هو أداة أو الآلة لتطبيق المنهج القانوني على حالات واقعية معينة، وبالمنطق القضائي ينتقل التفكير من التجريد إلى التحديد، ومن المستوى العام كقاعدة قانونية بشكلها العام إلى المستوى الخاص كمستوى قضائي، وهذا النشاط الفكري يجب أن يحكمه المنطق للأسباب الأتية (سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية الكتاب الثاني، 2016):

أولاً- الاقتناع العام بالعدالة: يكفل المنطق اقتناع خصوم الدعوى وجمهور الناس بعدالة الحكم الذي يصدره القاضي، فلابد في الحكم الصحيح أن يوجد فيه مجموعة من الشروط ،ويجب أن يصدر الحكم من قضاءٍ مشكلٍ تشكيلاً صحيحاً، وذو ولاية واختصاص للنظر في الدعوى؛ ويصدر هذا الحكم بعد المداولة القانونية وأن ينطق به علناً، ويجب أن يتضمن البيانات التي يتطلبها القانون وتتضمن التشكيل الذي قرره (عبدالمطلب، 2009)، كما يجب أن يعرف المتهم سبب الحكم عليه بتهمة محددة وبعقوبة معينة، ويجب على النيابة العامة (في مصر) معرفة سبب تطبيق القاضي نصاً قانونياً معيناً دون غيره، ويجب أن يعلم الناس جميعاً أن أساس الحكم الصادر في الدعوى بالبراءة أو الإدانة، ذلك أن فاعلية الحكم الجنائي الصادر بالإدانة، وأثره في ردع العام والخاص، كما تتوقف فاعلية الحكم على اقتناع العام بهذا الحكم، وهو مالا يكون إلا إذا كان مبنياً على المنطق السليم (سرور، النقض الجنائي).

ثانياً- المنطق القضائي كوسيلة للحسم: تثير الدعوى (درويش، 2007) أمام المحكمة خليطاً من المسائل تتعلق بالواقع (الوقائع) والقانون، و على القاضي أن يفرق بين نقاط النزاع في الوقائع، وهي تحتاج إلى تقديم الأدلة لإثباتها و معرفة نقاط النزاع في المسائل القانونية (درويش، 2007، صفحة 344)، والقاضي عند تطبيقه للقانون لا يجد نفسه أمام النصوص التي تتطلب مجرد التفسير والتطبيق، بل يواجه مجموعة من الوقائع، يعتمد تحديدها على اختيار القاعدة القانونية الواجبة التطبيق، كما أنه في تفسيره وتطبيقه للقاعدة القانونية لا يضع بحثاً قانونياً مجرداً، بل يفصل في دعوى محددة لها ظروفها الخاصة، ووقائعها الذاتية، مما يؤثر في تحديد كلمة القانون، وإذا كان الأمر، خليطاً بين

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

الواقع والقانون، تحكمه ظروف خاصة لكل دعوى، فإن القاضي يحتاج إلى ممارسة، نشاط يتصف بالمنطق، حتى يحسم هذا الأمر، فالمنطق هو المعيار الواضح الذي يتفق مع طبيعة الإنسان (سرور، النقض الجنائي، صفحة 293).

ثالثاً- المنطق القضائي كوسيلة للرقابة: من المسلم به أن النتيجة المنطقية لأي نزاع أو خصومة قضائية إنما هي الحكم القضائي، والحكم القضائي هو نهاية النزاع بين الخصوم بقرار يصدره القاضي، واتباع واستخدام المنطق في إصدار الأحكام، كوسيلة جيدة وطريقة مميزة لمراقبة مدى سلامة تسبيبها، لأن المنطق له أصوله وأساليبه المعروفة، وبالتالي فإن الانحراف عن المنطق السليم، أمر يمكن توضيحه ويسهل اكتشافه، وهذا يسهل وظيفة محكمة النقض (التمييز) ، والتي من خلالها يمكن لمحكمة النقض (التمييز) أن تؤدي وظيفتها في تأمين وحدة تطبيق وإنفاذ القانون، من خلال إرساء قواعد المنطق السليم (سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية الكتاب الثاني، 2016، صفحة 419).

رابعاً- المنطق القضائي كأداة لضمان الأمن القانوني: يساهم المنطق في تحقيق الأمن القانوني، لأن تطبيق القانون على الوقائع التي لا تستند ثبوتها إلى المنطق السليم يؤدي إلى سوء التطبيق، وعدم الاستقرار على احترام معنى معين للقانون، مما يفقد القانون صفته الإلزامية، ويضعف سبب وجوده، وبالتالي يقوض ثقة الناس في القانون (سرور، النقض الجنائي، صفحة 294).

فواقعة الدعوى كما تستخلصها المحكمة ولكي يترتب عليها حكم القانون هي بمثابة الهيكل العظمى الذي يكسوه القانون، وإذا كان الهيكل معوجاً أو مشوهاً، فإن هذا سينعكس على التطبيق الجيد للقانون، فهناك تأثير متبادل بين الواقع والقانون، إن التقدير القضائي المنطقي للوقائع يؤثر في تطبيق القانون، وكلما كان تطبيق القانون مبنياً على أسس منطقية، ساد الأمن القانوني وتولدت ثقة الناس في القانون (سرور، النقض الجنائي، صفحة 294).

الفرع الثالث

أشكال المنطق الجنائي القضائي

خلال هذه الفرع يتضح أن القاضي الجزائي يعمل في مجالين مهمين عند استخدام المنطق القضائي هما: المنطق القضائي الخاص بالواقع والمنطق القضائي الخاص بالقانون.

أولاً- المنطق القضائي الخاص بالواقع:

ويقصد بالواقع في إطار القضاء الحدث الذي يحدث في إطار الواقع، ويترتب عليه حدوث شيء ما (حمودة، 2003، صفحة 14).

استناداً لمبدأ حرية القاضي الجزائي في تكوين اقتناعه فأن له سلطة في تقدير الوقائع، ولممارسة هذه السلطة يجب على القاضي أن يخضع لمبادئ العقل والمنطق السليم، ويسمى بالتقدير الموضوعي

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

للوقائع أو الاستدلال القضائي الموضوعي، والقاضي الجزائي يكون اقتناعه وليد المنطق، وأن يورد أسباب الحكم، التي انتهى إليه بما يشير إلى توافر هذا المنطق (عادل، 2011، صفحة 96).

ومفاد المنطق القضائي المتعلق بالوقائع، أن القاضي الجزائي يستخلص وقائع الدعوى من أقوال الخصوم ومذكراتهم ومستنداتهم، ومن المصادر الموجودة فعلا في أوراق الدعوى، وتؤدى عقلاً ومنطقاً إلى تلك الوقائع، فإذا ما استخلص القاضي الجزائي وقائع غير موجودة بأوراق الدعوى، فإنه سيعلن حكماً ونتيجة خاطئة، ولا يمكن استخلاص تلك الوقائع من تلك الأوراق الموجودة في الدعوى إلاّ إذا كان هذا، الاستخلاص الذي يقوم به القاضي الجزائي يعتمد على أدوات المنطق القضائي الاستقرائي والاستنباطي التي تساعده على تكوين اقتناعه، لأن هذين المنهجين يفترضان حوارا جدليا بين القاضي والخصوم لإثبات الأدلة المطروحة عليه (عادل، 2011، صفحة 96).

يبدأ القاضي الجنائي بعملية الاستقراء ابتداءً من سماع الدعوى وقبولها، وبعد ذلك ينظر إلى الواقعة وتكييفها، ثم يستنبط القاضي من هذه الوقائع نتيجة معينة، والمنطق القضائي المتعلق بالواقع يقوم على الاستدلال. وبما أن ((الاستدلال هو فرع من فروع علم المنطق العام، وإذا ما استخدم لاستنباط الأحكام من الوقائع المادية بهدف الوصول لقضاء حاسم، لنزاع ما معروض على القاضي فيسمى بالاستدلال القضائي)) (باجرين ملكيفيك و فهر عبدالعظيم، 2011، صفحة 111).

ثانياً- المنطق القضائي الخاص بالقانون:

ينصرف هذا المنطق القضائي إلى التكييف القانوني للواقعة التي ثبتت لدى القاضي، لكي يحدد الحل القانوني الذي ينتهي إليه بعد ذلك (الحكم القضائي)، بما فيه اختيار الجزاء الجنائي، أما تحديد القاعدة القانونية الواجبة التطبيق، فإنها المقدمة الأولى للاستدلال المنطقي، ويجب أن تتم وفقاً للمنهج القانوني في تفسير القانون، وهو الذي ينصرف إلى مضمون القاعدة القانونية، وليس إطارها الشكلي(النص) توصلاً إلى معرفة إرادة المشرع بصورة واقعية متطورة، وقد سبق بيان ذلك عند البحث في موضوع المنهج القانوني آنفاً . وقد كشفتْ الدراسات التي أجريت في مجال المنطق القضائي عن وجود أسلوبين أساسيين، هما الاستدلال المنطقي والاستدلال الرياضي (سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية الكتاب الثاني، 2016، صفحة 449).

1. الاستدلال المنطقي: بمقتضى هذا النوع من الاستدلال فإن الحكم يتكون من ثلاثة أقسام : المقدمة الكبرى وهي (القاعدة القانونية واجبة التطبيق)، ومقدمة صغرى وهي(الواقعة المحددة)، وفي النهاية الحد الأوسط بين المقدمة الكبرى والمقدمة الصغرى، التي هي النتيجة وتحدد النتيجة باستنباط العلاقة بين المقدمة الكبرى والمقدمة الصغرى.

ولعل الاطار العام للاستدلال المنطقي كقاعدة قانونية هو كالآتي:

أ. مقدمة كبرى: وهي (القاعدة القانونية واجبة التطبيق) ومثالها : أن السرقة اختلاس مال منقول مملوك للغير عمداً.

ب. مقدمة صغرى: وهي واقعة تفيد أن المتهم أختلس مالا مملوكا للغير.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

ت. النتيجة: وهي نتيجة تنتهي إلى أن المتهم مرتكب لجريمة السرقة (سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية الكتاب الثاني، 2016، صفحة 451).

2. الاستدلال الرياضي: يتميز الاستدلال الرياضي بقيامه على بعض التصورات والقضايا، التي يستدل منها على تصورات وقضايا أخرى تلزم عنها (سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية الكتاب الثاني، 2016، صفحة 454)، يتألف الاستدلال الرياضي من مرحلتين أساسيتين، المرحلة الأولى هي(المقدمات)، وهذه المرحلة المتمثلة من البديهيات أو الافتراضات أو التعريفات، والمرحلة الثانية هي (استنباط النتائج) أو استنتاج النتائج واستنباطها من خلال هذه المقدمات، ويعتمد صدق وصحة هذه النتائج تماماً على صدق المقدمات التي انطلقت منها (سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية الكتاب الثاني، 2016، صفحة 454).

هنا يختلف ويتميز المنطق القضائي عن المنطق الرياضي، لأن القاضي لا يمكنه أن يتحكم في اختيار التعريفات، بل يجب دائماً أن يلتزم فيها جانب الواقع.

أن ما يصلح له المنطق الرياضي هو حفظ المعلومات القانونية، وتوثيقها ومعالجتها وتقديمها، للقاضي عندما يحتاج إليها. ولهذا، فإن معالجة المعلومات عن طريق الكومبيوتر تصلح للتوثيق القانوني فقط (سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية الكتاب الثاني، 2016، صفحة 455).

والخلاصة هنا أن الاستلال المنطقي (الاستدلال القياسي)، هو أداة المنطق القضائي المتعلق بالقانون، وهو ما يفترض تحديد المقدمة الكبرى بواسطة المنهج القانوني، وتحديد جانب الوقائع في المقدمة الصغرى بوساطة الاستدلال الجدلي والاستقراء الاستنباطي، ثم يأتي تحديد التكييف القانوني والنتيجة في ضوء الاستدلال القياسي، ويلاحظ أن نجاح هذا التطبيق يرتبط ارتباطاً وثيقا بتحديد مقدمته الكبرى، أي القاعدة القانونية واجبة التطبيق وفقا للمنهج القانوني السليم (سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية الكتاب الثاني، 2016، صفحة 454).

الفرع الرابع
تمييز المنطق القضائي عن المنطق في المجالات الأخرى

أولا: التمييز بين المنطق القضائي والمنهج القانوني:

ولكي نتعرف على ماهية المنهج القانوني من خلال شرح تمييزها عن المنطق القضائي، يمكن توضيح هذا التمييز بين المنهج القانوني والمنطق القضائي من خلال ما يلي :

1. يقصد بالمنهج (method)، مجوعة الوسائل المتفق عليها للوصول إلى نتيجة معينة، وفي النظرية العامة للقانون يعتمد تحديد المنهج القانوني على خليط من الأفكار التي تتعلق بمصادر القانون وغيرها من الأفكار، التي تعين على تفسيره أو تطبيقه، ويتميز المنطق القضائي من المنهج القانوني بأن المنطق القضائي وسيلة أو أداة تطبيق المنهج القانوني على وقائع أو حالات واقعية معنية (سرور، النقض الجنائي، صفحة 301).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

2. المنهج القانوني يعين في تحديد معنى القاعدة القانونية الواجبة التطبيق، لكن المنطق القضائي يقوم بتقديم الحل القانوني من خلال تطبيق القانون.
3. أن المنهج القانوني هو محرك للنشاط القضائي عند تفسير القانون، لكن المنطق القضائي هو الذي يبحث عنه القاضي عند تطبيق القانون، حسب التفسير الذي تبناه بناءً على المنهج القانوني، الذي أعتمد عليه في الوصول إلى هذا التفسير.
4. أبرز سمة للتمييز بين المنهج القانوني والمنطق القضائي هو (المنهج القانوني يحكم تفسير القانون وتطبيقه، والمنطق القضائي يستخلص الحل القانوني في ضوء هذا التفسير) (سرور، النقض الجنائي، صفحة 301).
5. هناك ارتباط وثيق بين المنهج القانوني والمنطق القضائي، بما أن المنطق القضائي هو أسلوب أو منهج معين في التفكير، يستخدمه القاضي للوصول إلى حل قانوني، فأن هذا المنطق يجب أن يكون في إطار المنهج القانوني الذي يساعده في تحديد الحل القانوني (سرور، النقض الجنائي، صفحة 301).
6. لكل من المنهج القانوني والمنطق القضائي مجاله ونطاقه في حسم المرافعات، والمنهج القانوني يرتكز على تفسير القاعدة القانونية، والمنطق القضائي يقوم على تطبيق القاعدة القانونية، لذلك فإن المنطق القضائي يرتكز في تطبيقه على المنهج القانوني وليس العكس (سرور، النقض الجنائي، صفحة 302).

ثانياً: التمييز بين المنطق القضائي والمنطق القانوني:

1. يتميز المنطق القضائي عن المنطق القانوني من حيث الموضوع و المجال والطبيعة وكالآتي:
2. يبحث المنطق القانوني المجرد في تطبيق القاعدة القانونية على نحو مجرد بطريقة نظرية، وفقا لواقعة يتصورها الباحث القانوني، لكن المنطق القضائي يبحث في تطبيق القاعدة القانونية، تطبيقاً حيا من جانب القاضي، لغرض فصل الدعوى المعروضة عليه (سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية الكتاب الثاني، 2016، صفحة 443).
3. يبحث المنطق القانوني في نشأة القاعدة القانونية، وتفسيرها وتطبيقها بطريقة نظرية، لكن المنطق القضائي يبحث عن تفسير القاعدة القانونية وتطبيقها، من قبل القاضي لغرض فصل الدعوى المعروضة أمامه، وهذه أهم نقطة في التمييز بين المنطق القانوني والمنطق القضائي لأن المنطق القضائي يتخذ طابعاً عملياً.
4. أن المنطق القضائي هو المنطق الذي يتصل بالواقع والقانون، لأن القاضي يباشر مهمتين الأوى إثبات وقائع الدعوى، والثاني تحديد النص القانوني واجب التطبيق على وقائع الدعوى (سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية الكتاب الثاني، 2016، صفحة 443)، بينما يقتصر المنطق القانوني المجرد على بحث ما يتصل بالقانون وحده في ضوء ما يعالجه من حالات واقعية سلم بها (سرور، النقض الجنائي، صفحة 314).

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

5. يتميز المنطق القضائي بالطبيعة الإجرائية والعملية، بخلاف المنطق القانوني البحت، فإنه يتميز بالطبيعة النظرية (سرور، النقض الجنائي، صفحة 314).
6. القاضي من خلال المنطق القضائي يقوم على صياغة الحكم القضائي في حالة محددة مما يثبت لديه من وقائع الدعوى، لكن المنطق القانوني يركز فيه على النظريات المجردة دون أن يعبأ بالناحية الإنسانية فيمن يطبق عليهم أوامر القانون ونواهيه (درويش، 2007، صفحة 340).

من خلال النقاط أعلاه يبدو أن المنطق القضائي يتخذ طابعاً عملياً وقضائيا بحتاً، و يبحث في صياغة حكم قضائي على واقعة معينة يستخلصها القاضي بعد التثبت منها، لكن المنطق القانوني يعمل على صياغة حكم القانون على واقعة مسلمة، دون تثبت موضوعي، ويرسم طريقة عمل القاضي ليس في تطبيق النصوص للقاعدة القانونية على واقعة معينة فحسب بل هو عمل مركب من الواقع والقانون معاً، بخلاف المنطق القانوني المجرد، فإنه يتناول القانون وحده، فإن المنطق القضائي يتقيد بالإجراءات التي تقيد سلطة الحكم ويتأثر بالنظام الإجرائي (سرور، النقض الجنائي، صفحة 315).

الخاتمة

بعد انتهائنا من البحث توصلنا إلى عدد من الاستنتاجات فضلاً عن تقديمنا لعدد من المقترحات لكي تكون ثمرة الجهد كاملة، وكانت الاستنتاجات على النحو الآتي:

أولاً : الاستنتاجات:

1. المنطق وفق ما ذهب إليه بعض الشراح بأنه: "آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر.
2. في عام (1615) ميلادي ظهر مصطلح لاتيني جديد هو(LOGICA IURIDICA)، أو المنطق القانوني.
3. إن المنطق القانوني يركز على تفسير النصوص القانونية، والهدف من تفسير القواعد القانونية هو لغرض القدرة على تطبيق هذه النصوص في مجال القضاء، أو لفض ما يثور أمام القضاء من منازعات، وما يعرض عليه من قضايا، ومن وجهة نظر أخرى أن المنطق القانوني في حقيقة الأمر، إنما يبحث في نشأة القاعدة القانونية، ومبررات إيجاد هذه القاعدة وغاياتها، وأنه يركز على القانون من حيث أوامره ونواهيه.
4. المنطق القانوني هو الوسيلة التي يطبق بها المنهج القانوني على حالات معينة، وهو الأسلوب الفكري الذي يمكن بمقتضاه معالجة مسألة ما للوصول إلى حلها القانوني.
5. طبقا لمدرسة جورج كالينوفسكي إن المنطق القانوني منطق شكلي أو بالمعنى الدقيق منطق صوري، على أساس أنه يهتم بشكل القانون دون مادته، كما ترى هذه المدرسة أن المنطق هو الذي يرشدنا إلى أسس التفكير الصحيح في مجال القانون، وجوهر علم المنطق بوجه عام هو الاهتمام بصورته الفكرية دون مادته، وبناء عليه يجب أن يهتم المنطق القانوني بصورته القانونية دون مادته، و طبقاً لأنصار هذه المدرسة نجد المنطق القانوني هو منطق صوري.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

6. لكن عند فقهاء مدرسة بروكسل أو مدرسة برلمان (Perelman) أن المنطق القانوني هو فرع من فروع المنطق الذي يمكن للقاضي من متابعة وتقييم حوار الخصوم ومجادلاتهم، بحيث يتمكن من الوصول إلى نتيجة بصدد الخصومة، أو الترافع المعروض أمامه، فهي مدرسة تربط بين المنطق والقانون، والجدل والبرهنة والتطبيق العلمي للنصوص في المحاكم، وباعتقاد أكثر فقهاء علم المنطق القانوني مدرسة بروكسل هي مدرسة في المنطق القضائي أكثر من أن تكون مدرسة للمنطق القانوني في القرن العشرين ظهر مصطلح آخر هو (LOGIQUE JUDICIAIRE)، المنطق القضائي أو منطق القضاء، وقد استعان العلم الحديث بمبادئ علم المنطق، لتطبيقه في مجال القانون بشكل عام، وفي مجال القضاء بشكل خاص.

المنطق القضائي بشكل عام هو فرع من المنطق العملي، ونقصد بالعملي تطبيق القواعد القانونية على الوقائع المعروضة على المحكمة، والمنطق القضائي هو قبل كل شيء ذو طابع استنباطي،

7. وهو في جوهره عملية عقلية منظمة، ومتسلسلة تسلسلاً منطقياً مرتباً، تدور في ذهن القاضي في مواقف اختيارية بقصد الوصول إلى الحكم في شأن قضية محددة.
8. أنَّ المنطق الجنائي مصطلح يتعلق باستخدام المنطق في قانون العقوبات، وقانون أصول المحاكمات الجزائية، سواءٌ في التشريع أو في القضاء.
9. ويتميز المنطق الجنائي عن المنطق القانوني والمنطق القضائي، بأن المنطق الجنائي يوجد في كل من المنطق القانوني والمنطق القضائي، وأن المنطق الجنائي يترابط مع المنطق القانوني في التشريع، وفي وقت سن القوانين من قبل المشرع، ولها صلة عميقة مع المنطق القضائي، في وقت تفسير وتحليل النصوص، عند شخص القاضي في مرحلة تحليل النص حتى مرحلة تساند الأدلة ومن ثم مرحلة إصدار الحكم.

ثانياً : التوصيات :

1. نقترح استخدام المنطق الجنائي جنباً إلى جنب مع المنطق القضائي، من قبل القاضي الجنائي لضمان صحة الأحكام الجنائية.
2. نقترح استخدام المنطق الجنائي بشكل أكبر في القانون الجنائي العراقي لضمانة تحقيق الدقة في الأحكام الصادرة، وسهولة الرقابة على هذا الأحكام من قبل المحكمة العليا.
3. القانون الجنائي العراقي لا يتحدث صراحة عن المنطق الجنائي، واجد من الضروري الحديث عن المنطق الجنائي في مادة أو مجموعة من المواد خاص.

(المواد الافتراضية):

المادة الأولى: نقترح إضافة نص إلى قانون العقوبات كما يلي (يتعين على القاضي التعويل على المنطق في سياق تحليل وتفسير النصوص الجنائية، بناءً على معطيات وأسباب معقولة وسائغة) .

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

المادة الثانية: يجب أن تكون جميع الأحكام الصادرة من محكمة الجنايات ذات طابع منطقي وخاصة المنطق الجنائي. فيكون المنطق الجنائي هو الأساس الرئيسي لأي حكم جنائي، وأي حكم صادر عن محكمة جنايات يخلو من المنطق جنائي سائغ، يعتبر باطلاً. (وهذا مقترح لتعديل قانون أصول المحاكمات الجزائية بأن تكون هناك نصوص واضحة للإشارة إلى المنطق وضرورة التقيد به ومراعاته في اطار الاعتماد على الأدلة وعلى تساندها وعلى الاعتماد عليها في الحكم)

المصادر

أولاً: كتب القانوني:
1. أحمد فتحي سرور ، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، الكتاب الثاني، ط10، القاهرة، دار النهضة العربية، 2016.
2. أحمد فتحي سرور، النقض الجنائي، دار النهضة العربية، دون ذكر سنة النشر.
3. إيهاب عبدالمطلب، الحكم الجنائي شروط صحته وأسباب بطلانه، المركز القومي للإصدارات القانونية، ط1، 2009.
4. باجرين ملكيفيك، فهر عبدالعظيم، المنطق القضائي دراسة نظرية تطبيقية في ضوء القانون وأحكام المحاكم المصرية، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011.
5. عباس قاسم الداقوقي، الاجتهاد القضائي، مركز القومي للإصدارات القانونية، ط1، 2015.
6. عبد الرسول الجصاني، المنطق القضائي، بغداد، الناشر: الشركة العراقية، 1989.
7. علي شمران حميد الشمري، تسبيب الأعمال القضائية، رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس كلسة القانون- جامعة كربلاء، 2013.
8. علي محمود علي حمودة، الأصول المنطقية لفهم الواقع والقانون في الدعوى الجنائية، كلية الحقوق-جامعة حلوان، 2003.
9. فايز محمد حسين، دور المنطق القانوني في تكوين القانون وتطبيقه، دراسة في فلسفة القانون، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، دون ذكر سنة النشر.
10. فايز محمد حسين، فلسفة القانون والمنطق القانوني، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2017.
11. محمد السيد عرفة، أصول المنطق القانوني والبحث العلمي، الناشر دارة الفكرة والقانون،2013.
12. محمد سليم العلوا، لغة الحكم القضائي(دراسة تركيبة دلالية)، القاهرة، مكتبة الآداب، 2007.
13. محمد علي الصافوري، مقدمات في المنطق القانوني، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، 2010.
14. محمد فهيم درويش، فن القضاء، "نظرية والتطبيق أصول المحاكمات المدنية والجنائية "،الزهراء للإعلام العربي للطباعة والنشر،ط1، 2007.
15. محمود السقا، أضواء على علم المنطق القانوني، كلية الحقوق جامعة القاهرة، دون ذكر سنة النشر.
16. محمود السقا، المنطق القانوني والمنطق القضائي، القاهرة، دار الثقافة العربية، 2001.
17. مصطفى إبراهيم الزلمي، الصلة بين علم المنطق والقانون، مطبعة شفيق، بغداد، 1986.
18. مصطفى إبراهيم زلمي، المنطق القانوني في التصورات، توزيع المكتبة القانونية، بغداد، دون ذكر سنة النشر.
19. مصطفى إبراهيم زلمي، صلة بين علم المنطق والقانون، مطبعة شفيق، بغداد، 1986.

ثانياً: كتب الفلسفي والتاريخي.
1. حسين الصدر، دروس في علم المنطق، دار الكتاب العربي، بيروت، 2005.
2. شريف علي بن محمد الجرجاني، كتاب التعريفات، دار الكتب العلمية للطباعة والنشر، بيروت، 1993.
3. صاحب عبيد الفتلاوي، تأريخ القانون، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1998.

4. علي سامي النشار، المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2000.
5. محمد ثابت الفندي، أصول المنطق الرياضي، الناشر دار النهضة العربية، بيروت، ط1، 1972.
6. محمد مهران، علم المنطق، الناشر دار المعارف، القاهرة، دون ذكر سنة النشر.
7. محمود محمد علي محمد، المنطق الصوري القديم بين الأصالة والتبعية" قضايا وإشكاليات"، دار الوفاء لدنيا الطابعة والنشر، ط1، الإسكندرية، 2013.
8. منذر الفضل، تأريخ القانون، أربيل، منشورات ئاراس ، 2005.
9. نايف بن نهار، مقدمة في علم المنطق، الناشر مؤسسة وعي للدراسات والأبحاث،ط2 ،دولة قطر، 2016.
10. نجيب إبراهيم طرد، تاريخ الرومان، مكتبة ومطبعة الغد، 1997.

ثالثاً: الرسائل والأطاريح:

1. شترات خالد، تاريخ المنطق من الصورية إلى الرمزية عند روبيرو بلانشي، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الفلسفة مقدمة إلى جامعة محمد بوضياف- المسيلة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم الفلسفة، السنة الجامعية 2018-2019.
2. مستاري عادل، المنطق القضائي ودوره في ضمان سلامة الحكم الجزائي، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في الحقوق: فرع قانون الجنائي، 2011.

رابعاً: مصادر الأنترنت:

1. أحلام مجلي شلبي، المنطق وعلاقته بالعلوم الأخرى، مجلة كلية الإسلامية الجامعة، العدد33، 2015.
2. https://www.iasj.net/iasj/download/27cc2fdf2ef40421 ، تاريخ زيارة الموقع، 28-12-2020.
3. المقال المنشور عبر الأنترنت تحت عنوان نبذة تاريخية في علم المنطق، https://abu.edu.iq/sites/default/files/courses/islamic-sciences/logic/001.doc، تاريخ زيارة الموقع 15-12-2020.
4. LA LOGIQUE JURIDIQUE ET SON HISTORIE, George Kalinowski, page 332. https://revistas.unav.edu/index.php/anuario-filosofico/article/download/30198/25581. Date of visit the website, 14-9-2021.
5. GEORGES KALINOWSKI, Séminaire de philosophie et mathématiques, IREM Paris Nord – École centrale des arts et manufactures, 1983, tous droits réservés

خامساً: القوانين:

1. قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 النافذ.

جوارجيوه ي تيكه يشتني بيروكه ي منطقي جنائي

پـوخـتـه:

كاتى ده سته واژه ى لوجيكى ياسايى له سالى ١٦١٥ ميلادي دا ده رچوو به شيكي زور له بيرمه ند و فه يله سووفه كاني ئه و كات گرنگيان پيدا، وه هه لسان به روونكردنه وه، وه به كار هيناني (منطق) لوجيك له بواري ياسا دا له رووي نووسينه وه ي ياسا و به كار هيناني ياسا له نيو

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

دادگاكاندا، وه دواتر گشت چه مكه كاني لوجيكي ياسايي و لوجيكي دادوه ري ، لوجيكي سزايي له ييك جيا كران، وه ده كري وا پيناسه يان بكه ين كه لوجيكي ياسايي ئه و لوجيكه يه كه وا به كار ده هينريت، له نووسينه وه ي ياسا دا به لام لوجيكي دادوه ري به كار ديت له كاتي كار كردن به ده قه ياساييه كان له لايه دادوه ره وه، به لام لوجيكي سزايي له نيو هه ردوو لوجيكه كاني باس كراو دا به كار ديت ، به م جوره كه له كاتي نووسيني ده قي سزايي دا ده بي لوجيكي سزايي به رچاوو بگريت هه روه ها له كاتي كار كردنيش به ده قه ياساييه سزاييه كان له لايه ن دادوه ره وه ره چاو بكريت. به پي روونكردنه وه ي سه ره وه لو جيكي ياسايي، ياسا به گشتي ده گريته وه به لام لوجيكي دادوه ري به شي كاركردن به ده قه ياساييه كان ده گريته وه به لام لوجيكي سزايي به شيوه گشت گير له هه ردوو لوجيكي پيشتر دا ده بينريت.

Conceptual Framework for The Idea of Criminal Logic

Majid khdr Ahmad al- sabawi
Department of Law, Faculty of Law, Political Science and Management, Soran University, Erbil, Kurdistan Region, Iraq
drmajeed65@yahoo.com

Mustafa Ismael Muhammad
Department of Law, Faculty of Law, Political Science and Management, Soran University, Erbil, Kurdistan Region, Iraq
mustafaisomari@gmail.com

Keywords: *Logic, Crimenal Logic, Legal Logic, Judicial Logic, Legal Crimenial Logic, Judicial Crimenal Logic, Legal Approach.*

Abstract

The emergence of the term legal logic was in (1615 AD) in Latin (LOGICA JURIDICA) and a large group of jurists, philosophers and thinkers were interested in this term to explain and root it to benefit from the science of logic in the field of law and the field of justice. Legal logic is the logic that is concerned with the

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان - العراق
المجلد(7) – العدد (3)، خريف 2022
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6558 (Print) - ISSN 2518-6566 (Online)

study and analysis of intellectual processes related to law that focus on legal concepts and terms. Legal is the law in general without any specification and specification, and legal logic studies the mental foundations of the law in terms of its genesis, formation, development and application. The side of the accused, and he uses it to bring down the rule of law on her, and the judge is obliged in the form of following the methods of logical reasoning, and it can be said that the judicial criminal logic is a part of the legal logic in general, because the judicial logic is originally the practical part of the legal logic, and the judicial criminal logic can be defined, It is the logic used by the criminal judge in forming his conviction with the evidence and supporting it, and then in issuing his penal judgment.

As for criminal logic in its special sense, it is the type of logic found in both legal logic and judicial logic, and that criminal logic has a connection and interrelationship with legal logic in the enactment of laws by the legislator. Judicial logic also, because the judge uses criminal logic to interpret and analyze texts until the stage of supporting evidence and then the stage of issuing a judgment.